

تاج العروس من جواهر القاموس

رَجُلٌ هُنْبِصٌ بالضمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وقال ابن دُرَيْدٍ : أَيَّ عَظِيمِ
البَطْنِ . وَقَدْ تَقَدَّسَ فِي الصَّادِ الْمُهِمَلَةِ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ بِعَيْنِهِ وَكَانَ
يَنْبَغِي مِنَ الْمُصَنِّفِ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ :
هَنْبِصَ الضَّحِكِ : أَخْفَاهُ لَغَةً فِي الصَّادِ هُنَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ .
ه ي ص .

هاصَ العَظْمَ يَهِيضُهُ هَيْضًا : كَسَرَهُ بِعَدِّ الْجُبُورِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَهُوَ أَشَدُّ
مَا يَكُونُ مِنَ الْكَسْرِ وَكَذَلِكَ النَّكْسُ فِي الْمَرَضِ بَعْدَ الْإِنْدِمَالِ أَوْ بَعْدَ مَا كَادَ
يَنْجَبِرُ كَاهْتِاضَهُ وَهُوَ مَهِيضٌ وَمُهْتَاضٌ . وفي حديث أَبِي بَكْرٍ وَالنَّسَابَةِ :
" يَهِيضُهُ حِينَئِذٍ وَحِينَئِذٍ يَصُدُّهُ أَيَّ يَكْسِرُهُ مَرَّةً وَيَشُقُّهُ أُخْرَى . وقال امرؤُ
الْقَيْسِ : .

ويَهْدَأُ تَارَاتِ سَنَاهُ وَتَارَةً ... يَنْوَعُ كَتَعْتَابِ الْكَسِيرِ الْمَهِيضِ وقال ذو
الرُّمَّةِ : .

بِوَجْهِ كَقَرْنِ الشَّامِسِ حُرٍّ كَأَنَّ مَا ... تَهِيضُ بِهَذَا الْقَلْبِ لَمَحَتْهُ كَسْرًا
وقال القُطَامِي : .

إِذَا مَا قُلْتُ قَدْ حَبِرَتْ صُدُوعُ ... تَهَاضُ وَلَيْسَ لِلْهَيْضِ اجْتِبَارٌ ثُمَّ
يُسْتَعَارُ لَغَيْرِ الْعَظْمِ وَالْجَنَاحِ وَمِنْهُ قولُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ يَدْعُو
عَلِيَّ بْنَ يَزِيدَ بْنِ الْمُهِلَّبِ لَمَّا كَسَّرَ سِجْنَهُ وَأَفْلَتَ : " اللَّهْمَّ إِنَّ نَسَهُ
قَدْ هَاضَنِي فَهَضِّهِ " أَيَّ كَسَرَنِي وَأَدْخَلَ الْخِلَالَ عَلَيَّ فَاكْسِرْهُ وَجَارِهِ بِمَا
فَعَلَ . وقال اللَّيْثُ : الْهَيْضَةُ : مُعَاوَدَةُ الْهَمِّ وَالْحُزْنِ وَالْمَرَضَةِ بَعْدَ
الْمَرَضَةِ . قلتُ : ويدخلُ فِيهِ نَكْسُ الْمَرِيضِ فَإِنَّ نَسَهُ مُعَاوَدَةُ مَرَضٍ بَعْدَ
الْإِنْدِمَالِ . وَقَدْ هَاضَ الْحُزْنَ الْقَلْبُ : أَصَابَهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى . وَيُقَالُ :
بِهِ هَيْضَةٌ أَيَّ بِهِ قُبَاءٌ كَغُرَابٍ وَقِيَامٍ جَمِيعًا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وقيل : هو
انْطِلَاقُ الْبَطْنِ فَقَطْ وَيُقَالُ : أَصَابَتْ فُلَانًا هَيْضَةٌ إِذَا لَمْ يُوَافِقْهُ شَيْءٌ
يَأْكُلُهُ وَتَغْيِيرُ طَبْعِهِ عَلَيْهِ وَرُبَّمَا لَانَ مِنْ ذَلِكَ بَطْنُهُ فَكَثُرَ اخْتِلَافُهُ . وقال
اللَّيْثُ عَنْ بَعْضِهِمْ : هَيْضُ الطَّائِرِ : سَلَاخُهُ وَقَدْ هَاضَ يَهِيضُ هَيْضًا قَالَ
:

" كَأَنَّ مَتْنِيزَهُ مِنَ النَّفْيِ .

" مَهَائِضُ الطَّيْرِ عَلَى الصُّفَى قَالَ الصَّاعَانِي : هَذَا تَصْحِيفُ وَالصَّوَابُ : هَيْضُ وَهَاضَ وَمَهَائِضُ بِالصَّادِ الْمُهِمْلَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَانْهَاضَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَتَهَيَّضَ كَمَا فِي الْعَيْنِ : انْكَسَرَ وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ لِرُؤْيَا : . " هَاجَكَ مِنْ أَرُوى كَمُنْهَاضِ الْفَكَكَ .

" هَمَّ " إِذَا لَمْ يُعْدِهِ هَمَّ فَتَكَ قَالَ : لَأَنَّهُ أَشَدُّ لِرِوَجَعِهِ . وَالْهَيْضَاءُ : الْجَمَاعَةُ كَالْهَضَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : كُلُّ وَجَعٍ فَهُوَ هَيْضُ يُقَالُ : هَاضَنِي الشَّيْءُ إِذَا رَدَّكَ فِي مَرَضِكَ . وَالْهَيْضُ : اللَّيْنُ وَقَدْ هَاضَهُ الْأَمْرُ يَهِيضُهُ وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ حَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : " وَإِذَا لَوْ نَزَلَ بِالْجِبَالِ الرَّاسِيَّاتِ مَا نَزَلَ بِي لَهَاضَهَا " أَيْ أَلَانَهَا . وَيُقَالُ : تَمَاضَى الْمَرِيضُ فَهَاضَهُ كَذَا أَيْ نَكَسَهُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَالْمُسْتَهَاضُ : الْكَاسِرُ يَبْذُرُ فَيُعْجَلُ بِالْحَمْلِ عَلَيْهِ وَالسَّوْقُ لَهُ فَيَنْكَسِرُ عَظْمُهُ ثَانِيَةً بَعْدَ جَبْرٍ وَتَمَاضَى وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمُسْتَهَاضُ : الْمَرِيضُ يَبْذُرُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا فَيَشْقُ عَلَيْهِ أَوْ يَأْكُلُ طَعَامًا أَوْ يَشْرَبُ شَرَابًا فَيَنْكَسِرُ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " فَإِنَّ هَذَا يَهِيضُكَ إِلَى مَا بَكَ " أَيْ : يَنْكَسِرُكَ إِلَى مَرَضِكَ وَهُوَ مَجَازٌ . وَيُقَالُ : هَاضَهُ الْكَرَى وَبِهِ هَيْضَةُ الْكَرَى : تَكْسيرُهُ وَتَفْتِيرُهُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَيُقَالُ : تَهَيَّضَهُ الْغَرَامُ إِذَا عَاوَدَهُ مَرَّةً أُخْرَى قَالَ : .

" وَمَا عَادَ قَلْبِي الْهَمَّ إِلَّا تَهَيَّضًا وَهُوَ مَجَازٌ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّيّ : هَيْضَهُ بِمَعْنَى هَيْضَتِهِ قَالَ هِمِّيَانُ بْنُ قُحَافَةَ : . " فَهَيَّضُوا الْقَلْبَ إِلَى تَهَيَّضِهِ .

فصل الباء مع الضاد .

ي ر ض .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ . مِنْ هَذَا الْفَصْلِ : الْيَرِيضُ كَأَمِيرٍ : وَادٍ فِي شَرْعِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :